

انْتَبَهُوا:

حُفَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ، وَحُفَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ

دِرَاسَةٌ أَثَرِيَّةٌ مَنْهَجِيَّةٌ عِلْمِيَّةٌ، فِي أَنَّ: الْمَكَارِهَ: الْمَقْصُودُ بِهَا، الاجْتِهَادُ فِي الْعِبَادَاتِ، وَالْمُوَظَّابَةِ عَلَيْهَا، وَالصَّبْرُ عَلَى مَشَاقِّهَا فَأَقْبَلُوا عَلَيْهَا بِجَدٍّ. وَالشَّهَوَاتُ: الْمَقْصُودُ بِهَا، هِيَ شَهَوَاتُ: الْكُفْرِ، وَالشِّرْكِ، وَالْبِدْعَةِ، وَالْمَعْصِيَةِ، فَاجْتَنِبُوهَا.

❖ فَدُخُولُ الْجَنَّةِ؛ بِاقْتِحَامِ الْمَكَارِهِ، وَدُخُولُ النَّارِ، بِارْتِكَابِ الْمُحَرَّمَاتِ.

تَأْلِيفُ

فَضِيلَةُ الشَّيْخِ الْمُحَدِّثِ الْفَقِيهِ

أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَوْزِيَّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحُمَيْدِيِّ الْأَثَرِيِّ

حَفِظَهُ اللَّهُ وَرَعَاهُ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ الْعَبْدَ: لَا يَصِلُ إِلَى الْجَنَّةِ؛ إِلَّا بِارْتِكَابِ الْمَكَارِهِ، مِنْ الطَّاعَاتِ وَالْعِبَادَاتِ، فَاكْتُرُوهُنَّ؛ هَذِهِ: الْجَنَّةُ بِهَا مَحْضُوفَةٌ، فَمَنْ قَامَ بِهَا، وَصَبَرَ عَلَيْهَا، وَاحْتَسَبَ: دَخَلَ الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ.

♦ وَعَلَى الْعَبْدِ أَنْ يَحْذَرَ مِنَ الدُّخُولِ فِي النَّارِ؛ بِسَبَبِ ارْتِكَابِهِ لِلشَّهَوَاتِ الْمُهْلِكَةِ لَهُ، مِثْلَ: ارْتِكَابِهِ، لِشَهَوَاتِ: «الْكُفْرِيَّاتِ»، أَوْ لِشَهَوَاتِ: «الشَّرْكَيَّاتِ»، أَوْ لِشَهَوَاتِ: «الْبِدْعِ»، أَوْ لِشَهَوَاتِ: «الْمَعَاصِي»، فَالْشَّهَوَاتُ هَذِهِ: النَّارُ بِهَا مَحْضُوفَةٌ، فَمَنْ رَكِبَ الشَّهَوَاتِ دَخَلَ النَّارَ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِلَّوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ * كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢١٥ و ٢١٦].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ مَسَّتْهُمُ الْبَأْسَاءُ وَالضَّرَاءُ وَزُلْزِلُوا حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصْرُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ﴾ [البقرة: ٢١٤].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبِينَةٍ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ١٩].

* فَالْعَبْدُ: لَعَلَّهُ يَكْرَهُ الْإِنْفَاقَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى، أَوْ يَكْرَهُ أَنْ يُسَافِرَ إِلَى الْحَجِّ، أَوْ يَكْرَهُ أَنْ يُجَاهِدَ بِنَفْسِهِ، أَوْ بِمَالِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى، أَوْ يَكْرَهُ أَدَاءَ الصَّلَاةِ، أَوْ الصِّيَامِ، أَوْ الزَّكَاةِ، أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الطَّاعَاتِ، فَهَذِهِ الطَّاعَاتُ مِنْ أَسْبَابِ دُخُولِ الْجَنَّةِ.^(١)
قَالَ تَعَالَى: ﴿وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ﴾ [البقرة: ٢١٦].

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (حُجِبَتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ، وَحُجِبَتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ). وَفِي رِوَايَةٍ: (حُفَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ، وَحُفَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ).

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الْجَامِعِ الْمُسْنَدِ الصَّحِيحِ الْمُخْتَصَرِ» (٦٤٨٧)، وَمُسْلِمٌ فِي «الْمُسْنَدِ الصَّحِيحِ الْمُخْتَصَرِ مِنَ السُّنَنِ» (ج ٤ ص ٢١٧٤)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٢ ص ٢٦٠)، وَابْنُ حِبَّانَ فِي «الْمُسْنَدِ الصَّحِيحِ عَلَى التَّقْسِيمِ وَالْأَنْوَاعِ» (ج ٢ ص ٤٩٤)، وَالتَّطَبَّرَانِيُّ فِي «مُسْنَدِ الشَّامِيِّينَ» (ج ٤ ص ٢٩٠)، وَابْنُ أَبِي صُفْرَةَ فِي «الْمُخْتَصَرِ النَّصِيحِ فِي تَهْذِيبِ الْكِتَابِ الْجَامِعِ الصَّحِيحِ» (ج ٣ ص ٤٤٨)، وَالْمُخَلَّصُ فِي «الْمُخَلَّصِيَّاتِ» (ج ٣ ص ١٩٧)، وَالْقَسْطَلَانِيُّ فِي «إِرْشَادِ السَّارِي» (ج ١٣ ص ٥٦٦) مِنْ طُرُقٍ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه بِهِ.

وَبَوَّبَ عَلَيْهِ الْحَافِظُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ص ١١٢٤)؛ بَابُ: حُجِبَتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ.

(١) وَأَنْظَرُ: «التَّعْلِيقَ عَلَى صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» لِشَيْخِنَا ابْنِ عَثِيمِينَ (ج ١٤ ص ٣١٨ و ٣١٩)، وَ«فَتْحَ الْبَارِي» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ١١ ص ٣٢٠ و ٣٢١)، وَ«الْمِنْهَاجَ» لِلنَّوَوِيِّ (ج ١٧ ص ١٧١ و ١٧٢).
قُلْتُ: فَيَجِبُ إِتْيَانُ الْعِبَادَاتِ عَلَى وَجْهِهَا فِي الشَّرْعِ، وَالْمُحَافَظَةُ عَلَيْهَا، وَاجْتِنَابُ الْمَنْهِيَّاتِ؛ قَوْلًا، وَفِعْلًا.

قَالَ الْإِمَامُ الْعَيْنِيُّ رحمته فِي «عُمْدَةِ الْقَارِي» (ج ١٩ ص ٣٦): (أَي: هَذَا بَابٌ يُذَكِّرُ فِيهِ: «حُجِبَتِ النَّارُ»، أَي: غُطَّتِ النَّارُ، فَكَانَتِ الشَّهَوَاتُ: سَبَبًا لِلْوُقُوعِ فِي النَّارِ). اهـ

وَبَوَّبَ عَلَيْهِ الْحَافِظُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ص ١١٢٣)؛ بَابُ: الْإِنْتِهَاءِ عَنِ الْمَعَاصِي.

قَالَ شَيْخُنَا الْعَلَامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ الْعُثَيْمِينَ رحمته فِي «التَّعْلِيقِ عَلَى صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» (ج ١٤ ص ٣٧٥): (الْمَعَاصِي: جَمْعُ مَعْصِيَةٍ، وَهِيَ: مُخَالَفَةُ الْأَمْرِ، إِمَّا بِتَرْكِ الْمَأْمُورِ، وَإِمَّا بِفِعْلِ الْمَحْظُورِ. وَالْوَاجِبُ عَلَى الْعَبْدِ: أَنْ يَكُونَ مُسْتَقِيمًا، فِي هَذَا، وَهَذَا، فَيَقُومُ: بِالْأَوَامِرِ، وَيَدَعُ النَّوَاهِي).

* وَفِي هَذَا: دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ تَجِبُ الْمُبَادَرَةُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَرَسُولِهِ ﷺ، وَأَنَّ مَنْ تَأَخَّرَ؛ فَإِنَّهُ عَلَى خَطَرٍ). اهـ

وَقَالَ شَيْخُنَا الْعَلَامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ الْعُثَيْمِينَ رحمته فِي «التَّعْلِيقِ عَلَى صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» (ج ١٤ ص ٣٧٧): (يَجِبُ عَلَى الْإِنْسَانِ، أَنْ يَعْرِفَ قَدْرَ مَا أَنْعَمَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ عَلَيْهِ مِنْ رِسَالَةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَنَّهَا مَنْجَاةٌ، لِمَنْ نَجَّى بِهَا، بِأَنْ ابْتَعَدَ عَمَّا حَرَّمَ اللَّهُ تَعَالَى، وَأَتَى بِمَا أَوْجَبَ اللَّهُ تَعَالَى). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ بَطَّالٍ رحمته فِي «شَرْحِ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» (ج ١٠ ص ١٩٨): (قَوْلُهُ ﷺ: «حُجِبَتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ، وَالْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ»؛ مِنْ جَوَامِعِ الْكَلِمِ، وَبَدِيعِ الْبَلَاغَةِ فِي دَمِّ الشَّهَوَاتِ، وَالنَّهْيِ عَنْهَا، وَالْحِصْنِ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَإِنْ كَرِهَتْهَا النُّفُوسُ،

وَشَقَّ عَلَيْهَا؛ لِأَنَّهُ إِذَا لَمْ يَكُنْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غَيْرُ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَلَمْ يَكُنْ بُدٌّ مِنَ الْمَصِيرِ إِلَى إِحْدَاهُمَا: فَوَاجِبٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ السَّعْيُ فِيمَا يُدْخِلُ الْجَنَّةَ، وَيُنْقِذُ مِنَ النَّارِ، وَإِنْ شَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ؛ لِأَنَّ الصَّبْرَ عَلَى النَّارِ أَشَقُّ، فَخَرَجَ هَذَا الْخِطَابُ مِنْهُ ﷺ بِلَفْظِ الْخَبَرِ، وَهُوَ مِنْ بَابِ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ الْكِرْمَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْكَوَاكِبِ الدَّرَارِي» (ج ٢٣ ص ١١): (وَمَعْنَاهُ: لَا يُوصَلُ إِلَى الْجَنَّةِ؛ إِلَّا بِارْتِكَابِ الْمَكْرُوهَاتِ، وَالنَّارِ: إِلَّا بِالشَّهَوَاتِ، وَهُمَا: مَحْجُوبَتَانِ بِهِمَا؛ فَمَنْ هَتَكَ الْحِجَابَ: وَصَلَ إِلَى الْمَحْجُوبِ، فَهَتَكَ حِجَابَ الْجَنَّةِ؛ بِاقْتِحَامِ الْمَكَارِهِ، وَهَتَكَ حِجَابَ النَّارِ بِالْمُسْتَهْيَاتِ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «فَتْحِ الْبَارِي» (ج ١١ ص ٣٢٠): (وَقَوْلُهُ: «حُفَّتْ»؛ بِالْمُهْمَلَةِ، وَالْفَاءِ، مِنَ الْحِفَافِ: وَهُوَ مَا يُحِيطُ بِالشَّيْءِ حَتَّى لَا يَتَوَصَّلَ إِلَيْهِ؛ إِلَّا بِتَخَطُّيهِ.

* فَالْجَنَّةُ: لَا يَتَوَصَّلُ إِلَيْهَا؛ إِلَّا بِقَطْعِ مَفَاوِزِ الْمَكَارِهِ.

* وَالنَّارُ: لَا يَنْجَى مِنْهَا؛ إِلَّا بِتَرْكِ الشَّهَوَاتِ). اهـ

قُلْتُ: فَالْمُرَادُ بِالْمَكَارِهِ، هُنَا: مَا أَمَرَ الْمُكَلَّفُ؛ بِمُجَاهَدَةِ نَفْسِهِ فِي الدِّينِ.

* وَأُطْلِقَ عَلَيْهِ الْمَكَارَهُ، لِمَشَقَّتِهَا عَلَى الْعَامِلِ، وَصُعُوبَتِهَا عَلَيْهِ فِي الْجُمْلَةِ، فَلَا

بُدٌّ مِنَ الصَّبْرِ عَلَى تَأْدِيَةِ الْعِبَادَاتِ عَلَى الْكِتَابِ، وَالسُّنَّةِ، وَالْأَثَرِ: ﴿فَبَشِّرْ عِبَادِ﴾ [الزُّمَرُ:

وَقَالَ الْإِمَامُ الْعَيْنِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «عُمْدَةِ الْقَارِي» (ج ١٩ ص ٣٦): (قَوْلُهُ ﷺ:

«حُجِبَتِ النَّارُ»؛ وَهَذَا مِنْ جَوَامِعِ كَلِمِهِ ﷺ، فِي بَدِيعِ بَلَاغَتِهِ فِي ذَمِّ الشَّهَوَاتِ، وَإِنْ مَالَتْ إِلَيْهَا النَّفُوسُ، وَالْحَضُّ عَلَى الطَّاعَاتِ، وَإِنْ كَرِهَتْهَا النَّفُوسُ، وَشَقَّ عَلَيْهَا). اهـ

وَقَالَ الْعَلَامَةُ السَّنُوسِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «مُكَمَّلِ إِكْمَالِ الْإِكْمَالِ» (ج ٩ ص ٢٧٠):

(قَوْلُهُ ﷺ: «حُفَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ، وَحُفَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ»؛ أَي: لَا يُتَوَصَّلُ إِلَى الْجَنَّةِ، إِلَّا بِتَحَمُّلِ الْمَكَارِهِ، وَالْمَشَاقِّ، فِي ذَاتِ اللَّهِ تَعَالَى، فِي دَارِ الدُّنْيَا، وَالنَّارِ بِازْتِكَابِ الشَّهَوَاتِ، وَالْمُرَادُ بِهَا: الْمُحَرَّمَاتُ). اهـ

وَقَالَ شَيْخُنَا الْعَلَامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْعُثَيْمِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «التَّعْلِيقِ عَلَى صَحِيحِ

الْبُخَارِيِّ» (ج ١٤ ص ٣٨١): (قَوْلُهُ ﷺ: «حُجِبَتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ»؛ أَي: أُحِيطَتْ، فَإِنَّ النَّارَ مَحَلُّ ذَوِي الشَّهَوَاتِ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ هَمٌّ؛ إِلَّا اتِّبَاعُ شَهَوَاتِهِمْ، وَمِنْ ذَلِكَ: «شَهْوَةُ الزَّانَا»، وَ«اللُّوَاطِ»^(١)، وَ«شُرْبُ الْخَمْرِ»، وَ«السَّرِقَةِ»، وَ«الْعُلُوُّ فِي الْأَرْضِ»، وَ«الْفَسَادُ فِيهَا»، فَكُلُّ هَذِهِ شَهَوَاتٌ، وَهِيَ الَّتِي أُحِيطَتْ بِهَا النَّارُ، وَلِذَلِكَ أَكْثَرُ مَنْ يَدْخُلُ النَّارَ: الْمُتَرَفُّونَ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَصْحَابُ الشُّمَالِ مَا أَصْحَابُ الشُّمَالِ * فِي سَمُومٍ وَحَمِيمٍ * وَظِلٍّ مِنْ يَحُمُومٍ * لَا بَارِدٍ وَلَا كَرِيمٍ * إِنَّهُمْ كَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ مُتْرَفِينَ﴾ [الواقعة: ٤١-٤٥]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاَهَا تَدْمِيرًا﴾ [الإسراء: ١٦]؛ فَأَصْحَابُ الشَّهَوَاتِ هُمُ الَّذِينَ اقْتَحَمُوا مَا حُجِبَتْ بِهِ النَّارُ حَتَّى دَخَلُوهَا، وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ.

(١) لَا يُقَالُ ذَلِكَ، بَلْ يُقَالُ: فِعْلٌ قَوْمٌ لُوطٌ.

أَمَّا الْجَنَّةُ بِالْعَكْسِ: حُجِبَتْ بِالْمَكَارِهِ؛ لِأَنَّ عَمَلَ الْخَيْرِ مَكْرُوهٌ لِلنُّفُوسِ الْأَمَّارَةِ بِالسُّوءِ، فَتَجِدُ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ عِنْدَ عَمَلِ الْخَيْرِ يُرْغِمُ نَفْسَهُ وَيُكْرِهُهَا عَلَى ذَلِكَ، وَهَذَا يُوصِلُهُ إِلَى الْجَنَّةِ، لَكِنْ مَعَ هَذَا؛ إِذَا تَجَاوَزَ الْإِنْسَانُ هَذِهِ الْمَكَارِهِ صَارَتْ بِالنِّسْبَةِ إِلَيْهِ: مَحَابٌّ، وَصَارَ يَأْنَسُ بِهِذِهِ الْأَعْمَالِ). اهـ

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (حُفَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ، وَحُفَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ).

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الْمُسْنَدِ الصَّحِيحِ الْمُخْتَصَرِ مِنَ السُّنَنِ» (ج ٤ ص ٢١٧٤)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي «الْجَامِعِ الْمُخْتَصَرِ مِنَ السُّنَنِ» (٢٥٥٩)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٣ ص ١٥٣ و ٢٥٤ و ٢٨٤)، وَأَبُو شُجَاعٍ الدَّيْلَمِيُّ فِي «الْفِرْدَوْسِ» (ج ٢ ص ١٤٣)، وَابْنُ فَيْرُوزَ فِي «جُزْءِ الْعَوَالِي وَالْحِسَانِ» (ق/٤٦ ط - فِي الْمَجْمُوعَةِ الثَّانِيَةِ: مِنْ مَخْطُوطَاتِ: الْمُدَوَّنَةِ الْكُبْرَى بِمَمْلَكَةِ الْبَحْرَيْنِ)، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ فِي «الْمُتَخَبِّ مِنْ الْمُسْنَدِ» (١٣١٢)، وَالِدَّارِمِيُّ فِي «الْمُسْنَدِ» (٢٨٤٣)، وَابْنُ حِبَّانَ فِي «الْمُسْنَدِ الصَّحِيحِ عَلَى التَّقَاسِيمِ وَالْأَنْوَاعِ» (٧١٦)، وَابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي «صِفَةِ الْجَنَّةِ» (٢٤٤)، وَالبَغَوِيُّ فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ» (ج ١٤ ص ٣٠٦)، وَفِي «مَصَابِيحِ السُّنَّةِ» (ج ٤ ص ١٤)، وَابْنُ الْعَمَرِيِّ فِي «نُزْهَةِ النُّفُوسِ» (ص ٢٧٠)، وَالْخَطِيبُ فِي «تَارِيخِ بَغْدَادَ» (ج ٩ ص ٦١)، وَفِي «تَلْخِيصِ الْمُتَشَابِهِ» (ج ٢ ص ٧٧٥)، وَعَبْدُ الْحَقِّ الْإِسْبِيلِيُّ فِي «الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ الْكُبْرَى» (ج ٤ ص ٣٥٣)، وَالسَّلْفِيُّ فِي «الْمَشِيخَةِ الْبَغْدَادِيَّةِ» (ج ٢ ص ٦٨)، وَأَبُو يَعْلَى فِي «الْمُسْنَدِ» (٣٢٧٥)، وَالْقُضَاعِيُّ فِي «مُسْنَدِ الشَّهَابِ» (ج ١ ص ٣٣٢ و ٣٣٣)، وَمُحِبُّ الدِّينِ الطَّبْرِيُّ فِي «الْفَوَائِدِ الْعَوَالِي الْمُتَقَاتِ الصَّحَاحِ الْمُوَافَقَاتِ

لِلشُّيُوخِ الثَّقَاتِ» (ص ٨٣)، وَابْنُ مَهْدِيٍّ فِي «الْمَشِيخَةِ» (ق/ ١٧٣/ ط)، وَ(ص ٥٧)، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْبَاقِي الْأَنْصَارِيُّ فِي «الْمَشِيخَةِ الْكُبْرَى» (ج ٢ ص ٤٦٤)، وَفِي «الْمَشِيخَةِ الصُّغْرَى» (ص ٢٨)، وَالْبَزَارُ فِي «الْمُسْنَدِ» (٦٨٢٣)، وَ(٦٩٨٥)، وَالْأَجَرِيُّ فِي «الشَّرِيعَةِ» (٩١٥)، وَ(٩١٦)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي «صِفَةِ الْجَنَّةِ» (٤٢)، وَفِي «أَخْبَارِ أَصْبَهَانَ» (ج ٢ ص ٩١)، وَالرُّوْيَانِيُّ فِي «مُسْنَدِ الصَّحَابَةِ ﷺ» (١٣٧٦)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الْبَعْثِ وَالنُّشُورِ» (١٨٧)، وَفِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (٩٧٩٥)، وَالطُّيُورِيُّ فِي «الطُّيُورِيَّاتِ» (١٤٠٤)، وَتَمَّامُ الرَّازِيُّ فِي «الْفَوَائِدِ» (١٢٨١)، وَابْنُ الْجَوَزِيِّ فِي «جَامِعِ الْمَسَانِيدِ» (ج ١ ص ١٥٧)، وَالذَّمِّيَّاطِيُّ فِي «مُعْجَمِ الشُّيُوخِ» (١٠)، وَابْنُ عَبْدِ الْهَادِي فِي «النِّهَايَةِ فِي اتِّصَالِ الرِّوَايَةِ» (ص ١٨٦)، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج ٥٩ ص ٤٦)، وَفِي «مُعْجَمِ الشُّيُوخِ» (ج ١ ص ٣٩٧)، وَالْحَمَّامِيُّ فِي «الْأَرْبَعِينَ مِنْ الْفَوَائِدِ الصَّحَاحِ» (ص ١٣٥)، وَالْعَلَّائِيُّ فِي «مُعْجَمِ الشُّيُوخِ» (ج ٢ ص ٦٢٣)، وَالذَّهَبِيُّ فِي «مُعْجَمِ الشُّيُوخِ» (٩٦٧) مِنْ طَرِيقِ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، وَثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ بِهِ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ أَبِي الْفَوَارِسِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «صَحِيحٌ: مِنْ حَدِيثِ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، عَنْ الْقَعْنَبِيِّ عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ».

قَوْلُهُ ﷺ: (حُجِبَتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ، وَحُجِبَتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ)؛ فِيهِ: بَيَانُ الْإِبْتِلَاءِ، وَالْامْتِحَانِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، لِلْعَبْدِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا.

* وَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى: حَجَبَ كُلًّا مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، بِحِجَابٍ.

فَالنَّارُ: حُجِبَتْ بِالشَّهَوَاتِ.

وَالْجَنَّةُ: حُجِبَتْ بِالْمَكَارِهِ.

* فَمَنْ هَتَكَ الْحِجَابَ: اقْتَحَمَ.

وَفِي رِوَايَةٍ: (حُفَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ، وَحُفَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ)؛ أَي: هُمَا:

مَحْفُوقَتَانِ بِالشَّهَوَاتِ، وَالْمَكَارِهِ.

وَالْمُرَادُ: بِالْمَكَارِهِ، هُنَا: مَا أَمَرَ الْمُكَلَّفُ، بِمُجَاهَدَةِ نَفْسِهِ فِيهِ، فِعْلاً، أَوْ تَرْكاً؛

كَالِإِثْنَانِ بِالْعِبَادَاتِ عَلَى وَجْهِهَا، وَالْمُحَافَظَةِ عَلَيْهَا، وَاجْتِنَابِ الْمَنْهِيَّاتِ: قَوْلًا وَفِعْلاً.

* وَأُطْلِقَ ﷺ عَلَيْهَا مَكَارِهِهَ؛ لِمَشَقَّتِهَا عَلَى الْعَبْدِ، وَصُعُوبَتِهَا عَلَيْهِ، وَمِنْ جُمْلَةٍ:

ذَلِكَ: الصَّبْرُ عَلَى الْمُصِيبَةِ، وَالتَّسْلِيمُ لِأَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى.

* وَالْمُرَادُ بِالشَّهَوَاتِ: مَا يُسْتَلَذُّ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا، مِمَّا مَنَعَ الشَّرْعُ مِنْ فِعْلِهِ،

وَكَذَلِكَ: الشُّبُهَاتُ الَّتِي يَسْتَرْسِلُ فِيهَا الْعَبْدُ.^(١)

وَمَعْنَى الْحَدِيثِ: أَنَّ الشَّهَوَاتِ جُعِلَتْ عَلَى خَفَافِي النَّارِ، وَهِيَ: جَوَانِبُهَا.

* وَقَدْ ذَهَبَ عَدَدٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ^(٢): أَنَّهَا ضُرِبَ بِهَا الْمَثَلُ، فَجَعَلُوهَا فِي جَوَانِبِهَا

مِنْ خَارِجِ الْجَنَّةِ، وَالنَّارِ.

(١) انْظُرْ: «مِنْحَةُ الْمَلِكِ الْجَلِيلِ بِشَرْحِ صَحِيحِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ» لِلشَّيْخِ الرَّاجِزِيِّ (ج ١١ ص ٤٤٨)، وَ«الْمِنْهَاجُ» لِلنَّوَوِيِّ (ج ١٧ ص ١٧١)، وَ«إِكْمَالُ الْمُعْلِمِ» لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (ج ٨ ص ٣٥٧)، وَ«الْمُفْهَمُ» لِلْفَرُطِيِّ (ج ٧ ص ١٦١)، وَ«التَّغْلِيْقُ عَلَى صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ»

لِشَيْخِنَا ابْنِ عَثِيمٍ (ج ١٤ ص ٣١٨ و ٣١٩)، وَ«فَتْحُ الْبَارِي» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ١١ ص ٣٢٠ و ٣٢١)، وَ«إِكْمَالُ الْمُعْلِمِ» لِلْأَبِيِّ

(ج ٩ ص ٢٧٠)، وَ«إِشَادَةُ السَّارِي» لِلْقَسْطَلَانِيِّ (ج ١٣ ص ٥٦٦ و ٥٦٧)، وَ«الْكَوَاجِبُ الدَّرَارِي» لِلْكَزَمَانِيِّ (ج ٢٣ ص ١١)، وَ«شَرْحُ

صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» لِابْنِ بَطَّالٍ (ج ١٠ ص ١٩٨)، وَ«عُمْدَةُ الْقَارِي» لِلْعَيْنِيِّ (ج ١٩ ص ٣٦).

(٢) وَقَوْلُهُمْ هَذَا: مُحْتَمَلٌ، وَأَنَّ الشَّهَوَاتِ عَلَى جَانِبِ النَّارِ مِنَ الْخَارِجِ، فَمَنْ وَاقَعَهَا، وَخَرَمَ الْحِجَابَ، دَخَلَ النَّارَ، وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ.

قُلْتُ: وَلَكِنَّ الْقَوْلَ الْآخَرَ: أَصَحُّ.

وَهَذَا لَيْسَ بِصَحِيحٍ: لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ ذَلِكَ، مَا كَانَ مَثَلًا صَحِيحًا، وَإِنَّمَا هِيَ: مِنْ دَاخِلِ الْجَنَّةِ، وَالنَّارِ.

وَهَذِهِ صُورَتُهَا: **الْمَكَارِهِ**، **الشَّهَوَاتِ**

فَمَنْ اطَّلَعَ الْحِجَابَ، فَقَدْ وَقَعَ مَا وَرَاءَهُ.

* وَكُلُّ مَنْ تَصَوَّرَهَا مِنْ خَارِجِ الْجَنَّةِ، وَخَارِجِ النَّارِ، فَقَدْ أَخْطَأَ فِي مَعْنَى:

الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ.^(١)

* فَحَجَبَ اللَّهُ تَعَالَى النَّارَ بِالشَّهَوَاتِ، فَإِذَا أَحَبَّ الْعَبْدُ الشَّهَوَاتِ، وَأَعْرَضَ عَنِ

الْمَكْرُوهَاتِ فِي الدِّينِ، وَلَمْ يَصْبِرْ عَلَيْهَا، أَخَذَتِ الشَّهَوَاتُ: قَلْبَهُ، وَسَمِعَهُ، وَبَصَرَهُ.

* فَيَرَى الْعَبْدُ الشَّهَوَاتِ، حَتَّى اسْتَوْلَتْ عَلَيْهِ تَمَامًا، لِاسْتِيلَاءِ الْجَهَالَةِ، وَالْغَفْلَةِ

عَلَى نَفْسِهِ الْأَمَّارَةِ بِالسُّوءِ، فَلَا يَرَى النَّارَ، وَلَا يَتَذَكَّرُ؛ إِلَّا فِي الْجُمْلَةِ، وَلَا يَشْعُرُ أَنَّهُ مِنْ

أَهْلِ النَّارِ^(٢)، وَأَنَّهُ فِيهَا، وَهُوَ يَعْمَلُ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ.

* وَالْعَبْدُ صَاحِبُ الشَّهَوَاتِ، لِعَلْبَةِ شَهْوَتِهِ عَلَى نَفْسِهِ، فَهُوَ: كَالطَّائِرِ، يَرَى الْحَبَّةَ

فِي دَاخِلِ الْفَخِّ، وَهِيَ مَحْجُوبَةٌ بِهِ، وَلَا يَرَى الْفَخَّ، لِعَلْبَةِ شَهْوَةِ الْحَبَّةِ عَلَى قَلْبِهِ، وَتَعَلَّقَ

(١) وَأَنْظُرْ: «فَتَحَ الْبَارِي» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ١١ ص ٣٢٠ و ٣٢١).

(٢) فَهُوَ: يَمْشِي فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ حَقِيقَةً، إِذَا مَاتَ، وَلَمْ يَتَذَكَّرْ نَفْسَهُ، وَلَمْ يَتُبْ، وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ.

فَطَرِيقُ النَّارِ: هُوَ الطَّرِيقُ، الْوَعْرُ الْمُهِلِكُ، مَنْ سَارَ عَلَيْهِ هَلَكَ.

بَالُهُ بِهَا، فَلَا يَشْعُرُ بِهَلَاكِه فِي دَاخِلِ الْفَخِّ، كَمَا لَا يَشْعُرُ الْعَبْدُ الشَّهَوَانِيُّ بِهَلَاكِه فِي النَّارِ، بِسَبَبِ جَهَالَتِهِ وَغَفْلَتِهِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا، وَفُتِنَتِ بِهَا، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخِذْلَانِ. (١)

قَالَ الْحَافِظُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْمِنْهَاجِ» (ج ١٧ ص ١٧١): (قَالَ الْعُلَمَاءُ: هَذَا مِنْ بَدِيعِ الْكَلَامِ، وَفَصِيحِهِ، وَجَوَامِعِهِ: الَّتِي أُوتِيَهَا النَّبِيُّ ﷺ، مِنَ التَّمَثِيلِ الْحَسَنِ.

* وَمَعْنَاهُ: لَا يُوصَلُ الْجَنَّةُ، إِلَّا بِإِزْكَابِ الْمَكَارِهِ، وَالنَّارِ بِالشَّهَوَاتِ.

* وَكَذَلِكَ هُمَا: مَحْجُوبَتَانِ، بِهِمَا فَمَنْ هَتَكَ حِجَابَ، وَصَلَ إِلَى الْمَحْجُوبِ،

فَهَتْكَ حِجَابِ الْجَنَّةِ، بِإِفْتِحَامِ الْمَكَارِهِ، وَهَتْكَ حِجَابِ النَّارِ بِإِزْكَابِ الشَّهَوَاتِ.

* فَأَمَّا الْمَكَارَهُ، فَيَدْخُلُ فِيهَا الاجْتِهَادُ فِي الْعِبَادَاتِ، وَالْمُوَاطَئَةُ عَلَيْهَا، وَالصَّبْرُ

عَلَى مَسَاقِفِهَا، وَكَظْمُ الْغَيْظِ، وَالْعَفْوُ، وَالْحِلْمُ، وَالصَّدَقَةُ، وَالْإِحْسَانُ إِلَى الْمُسِيِّءِ، وَالصَّبْرُ عَنِ الشَّهَوَاتِ، وَنَحْوُ ذَلِكَ.

* وَأَمَّا الشَّهَوَاتُ الَّتِي النَّارُ مَحْضُوفَةٌ بِهَا، فَالظَّاهِرُ: أَنَّهَا الشَّهَوَاتُ الْمُحَرَّمَةُ،

كَالْخَمْرِ، وَالزَّيْنِ، وَالنَّظَرَ إِلَى الْأَجْنَبِيَّةِ، وَالْغَيْبَةِ، وَاسْتِعْمَالِ الْمَلَاحِي، وَنَحْوِ ذَلِكَ). اهـ

وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ الْقُرْطُبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْمُفْهِمِ» (ج ٧ ص ١٦١): (بَابُ: قَوْلِهِ ﷺ:

«حُفَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ، وَحُفَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ»: هَذَا مِنَ التَّمَثِيلِ الْوَاقِعِ مَوْقِعُهُ، وَمِنْ الْكَلَامِ الْبَلِيغِ الَّذِي انْتَهَى نِهَائَتُهُ.

(١) وَأَنْظَرُ: «فَتَحَ الْبَارِي» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ١١ ص ٣٢٠ و ٣٢١)، وَ«إِزْشَادَ السَّارِي» لِلْقَسْطَلَانِيِّ (ج ١٣ ص ٥٦٦).

* وَذَلِكَ: أَنَّهُ مِثْلُ الْمَكَارَةِ بِالْحِفَافِ، وَهُوَ الدَّائِرُ بِالشَّيْءِ الْمُحِيطُ بِهِ؛ الَّذِي لَا يُتَوَصَّلُ إِلَى ذَلِكَ الشَّيْءِ؛ إِلَّا بَعْدَ أَنْ يُتَخَطَّى.

* وَفَائِدَةُ هَذَا التَّمْثِيلِ: أَنَّ الْجَنَّةَ لَا تُنَالُ، إِلَّا بِقَطْعِ مَفَاوِزِ الْمَكَارِهِ، وَبِالصَّبْرِ عَلَيْهَا.

وَأَنَّ النَّارَ لَا يُنْجَى مِنْهَا، إِلَّا بِتَرْكِ الشَّهَوَاتِ، وَفِطَامِ النَّفْسِ عَنْهَا). اهـ

وَقَالَ الْقَاضِي عِيَاضُ بْنُ حُمَلَةَ فِي «إِكْمَالِ الْمَعْلَمِ» (ج ٨ ص ٣٥٧): (قَوْلُهُ ﷺ: «حُفَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ، وَحُفَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ»؛ مِنْ بَدِيعِ الْكَلَامِ، وَجَوَامِعِهِ الَّذِي أَوْتِيَهُ ﷺ، مِنَ التَّمْثِيلِ بِالْحَسَنِ.

* فَإِنَّ حِفَافَ الشَّيْءِ: جَوَانِبُهُ، فَكَأَنَّهُ ﷺ أَخْبَرَ أَنَّهُ لَا يُوصَلُ إِلَى الْجَنَّةِ؛ إِلَّا بِتَخَطِّي الْمَكَارِهِ، وَكَذَلِكَ: الشَّهَوَاتُ، وَمَا تَمِيلُ إِلَيْهِ النُّفُوسُ، وَأَنَّ اتِّبَاعَ الشَّهَوَاتِ يُلْقِي فِي النَّارِ، وَيُدْخِلُهَا، وَأَنَّهُ لَا يَنْجُو مِنْهَا؛ إِلَّا مَنْ تَجَنَّبَ الشَّهَوَاتِ، فِيهِ: تَنْبِيهُ عَلَى اجْتِنَابِهَا). اهـ



فهرس الموضوعات

الرقم	الموضوع	الصفحة
(١)	ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ الْعَبْدَ: لَا يَصِلُ إِلَى الْجَنَّةِ؛ إِلَّا بِإِزْتِكَابِ الْمَكَارِهِ، مِنَ الطَّاعَاتِ وَالْعِبَادَاتِ، فَالْمَكْرُوهَاتُ: هَذِهِ: الْجَنَّةُ بِهَا مَحْفُوفَةٌ، فَمَنْ قَامَ بِهَا، وَصَبَرَ عَلَيْهَا، وَاحْتَسَبَ: دَخَلَ الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ.....	٢